منظمة العمل الدولية

◄ نشرة منظمة العمل الدولية

◄ موجز سياسات

تشرين الثاني/نوفمبر 2026

تنقّل اليد العاملة السورية: الوضع القانوني، وفرص العمل، والاستجابات المؤسسية في البلدان المجاورة

النقاط الرئيسية

- قبل عام 2011، كان تنقّل اليد العاملة السورية إلى البلدان المجاورة يتخذ في الغالب طابعاً دائرياً وموسمياً ومؤقتاً. وقد يسّرت هذا التنقّل مجموعة من الاتفاقات الثنائية المتساهلة نسبياً وممارسات العمل عبر الحدود التي تشكّلت بفعل روابط اجتماعية واقتصادية راسخة. وكان معظم العمل غير نظامي، في ظل محدودية الحماية العمالية وضعف إنفاذ معايير العمل.
- أدّى النزاع الذي اندلع في عام 2011 إلى نزوح واسع النطاق وأزمة إنسانية، فعطّل أنماط تنقّل اليد العاملة القائمة منذ أمد بعيد وأعاد تشكيل الاستجابات الإقليمية للتنقّل ضمن إطار إنساني وإطار لحماية اللاجئين. وأفضى تفاوت نظم الحماية والإقامة والإذن بالعمل بين البلدان المضيفة إلى تفاوت فرص الوصول إلى العمل النظامي، بل وتقييدها في بعض الحالات، ما عزّز اعتماد اللاجئين السوريين على أشكال العمل غير النظامي والهش في كثير من الأحيان.
- منذ الانتقال السياسي في سوريا في كانون الأول/ديسمبر 2024، برزت ديناميات جديدة للتنقّل في المنطقة، ترتبط بعودة 1.8 مليون لاجئ إلى سوريا، وإجراءات تسوية الأوضاع القانونية في البلدان المضيفة، وتزايد الطلب على اليد العاملة المتصل بجهود إعادة الإعمار. ويغدو تنقّل اليد العاملة سمة متزايدة الأهمية في أنماط التنقّل الإقليمية، بالتوازي مع استمرار النزوح، ومواصلة البلدان المجاورة استضافة أعداد كبيرة من اللاجئين السوريين، وحركات العودة.
- يمكن لإجراءات تسوية الأوضاع القانونية في البلدان المضيفة، بما في ذلك منح الإقامة القانونية والإذن بالعمل أو تجديدهما، أن توسّع فرص الوصول إلى أسواق العمل والحماية الاجتماعية، بما يشمل مسارات تتيح للاجئين الانتقال إلى وضع العامل المهاجر حيث تنص الأطر الوطنية على ذلك. غير أن ربط الإقامة والإذن بالعمل بصاحب عمل محدد أو بترتيبات كفالة قد يقيّد تنقّل العمال، ويزيد اعتمادهم على أصحاب العمل، ويرفع مخاطر الاستغلال والعمل الجبري.
- تمثل أنماط تنقّل اليد العاملة الناشئة في المنطقة فرصة لبناء إطار إقليمي قائم على الحقوق لحوكمة هجرة اليد العاملة، يوفّر حماية كافية للعمال، ويستجيب لاحتياجات سوق العمل، ويشرك منظمات العمال وأصحاب العمل، داخل البلدان المعنية ومن خلال حوار اجتماعي عابر للحدود.

مقدمة

الخلفية والأهداف

يقدّم هذا الموجز عرضاً عاماً لتاريخ تنقّل اليد العاملة السورية في المنطقة، ويرسم خريطة الأطر القانونية ذات الصلة، ويقترح خيارات سياساتية لمسارات تنقّل قائمة على الحقوق. ويستند إلى مراجعة مكتبية أُجريت لإثراء المنتدى الإقليمي الثلاثي الأطراف المقرر عقده يومي 26 و27 تشرين الثاني/نوفمبر 2026.

وفيما دخلت سوريا مرحلة انتقالية، بعد عودة قرابة مليوني لاجئ إلى البلاد، يتناول هذا الموجز سؤالاً محورياً:

كيف يمكن لأطر تنقّل اليد العاملة الثنائية والإقليمية، المستنيرة بتدابير وطنية متينة والمكمّلة بها، أن تستجيب بفاعلية للاحتياجات المتغيّرة لأسواق العمل، وأن تدعم في الوقت نفسه مسارات آمنة ونظامية وقائمة على الحقوق لتنقّل العمال المهاجرين واللاجئين السوريين؟

وللإجابة عن هذا السؤال، يتناول الموجز ما يلي:

1. الماضي: ما الدروس التي يمكن استخلاصها من ترتيبات تنقّل اليد العاملة الثنائية بين سوريا والبلدان المجاورة قبل عام 2011؟
2. الحاضر: كيف تعيد عودة اللاجئين وإجراءات تسوية الأوضاع القانونية والطلب على اليد العاملة المرتبط بإعادة الإعمار تشكيل تنقّل اليد العاملة السورية، وكيف تستجيب الأطر القانونية والسياساتية القائمة لهذه التطورات؟
3. المستقبل: كيف ينبغي أن تتطور الأطر الوطنية والثنائية والإقليمية لتعزيز مسارات آمنة ونظامية ومنصفة وقائمة على الحقوق لتنقّل اليد العاملة، بما في ذلك من خلال تعزيز الحوار الثلاثي الأطراف عبر الحدود؟

لا تزال ديناميات تنقّل اليد العاملة لدى السوريين، بما فيها أنماط التنقّل الدائري، موثقة توثيقاً ضعيفاً. كذلك، تتوافر معلومات محدودة عن أوضاع العمل لدى العائدين إلى سوريا. وتركّز معظم البيانات المتاحة على الاعتبارات الإنسانية واعتبارات الحماية أكثر من تركيزها على تنقّل اليد العاملة والعمل اللائق ونتائج سوق العمل. ويسعى هذا الموجز إلى الإسهام في تعزيز قاعدة الأدلة من خلال تتبّع تطور تنقّل اليد العاملة السورية عبر مراحل مختلفة، تشمل فترة ما قبل عام 2011، وفترة النزوح التي أعقبت اندلاع الأزمة السورية، وديناميات العودة والتنقّل الأخيرة، مع رسم خريطة الأطر القانونية والسياساتية والمؤسسية ذات الصلة.

أسواق العمل في المنطقة

على الرغم من التباين الكبير في أوضاع أسواق العمل في المنطقة، ولا سيما في اقتصاد تركيا الأكبر حجماً والأكثر تنوعاً، تواجه سوريا والبلدان المجاورة عدداً من التحديات الهيكلية المشتركة، منها ارتفاع بطالة الشباب، وتدنّي مشاركة النساء في القوى العاملة، واستمرار العمل غير النظامي، إلى جانب قيود خاصة بكل بلد تتصل بالنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل. وقد فاقم النزاع الذي بدأ في سوريا عام 2011 هذه الضغوط، فعطّل أسواق العمل وسبل العيش وأحدث نزوحاً واسع النطاق في أنحاء المنطقة. والتمس معظم اللاجئين السوريين الحماية في البلدان المجاورة، ولا سيما تركيا ولبنان والأردن والعراق، ما زاد عرض اليد العاملة بدرجة كبيرة، خصوصاً في الشرائح متدنية المهارات وغير النظامية من سوق العمل، وبدرجة أقل في مصر وبلدان أخرى في شمال أفريقيا.

وبدعم من المجتمع الدولي، أدخلت حكومات البلدان المضيفة تدريجياً تدابير ترمي إلى تيسير وصول اللاجئين إلى العمل النظامي. وعزّزت مبادرات إقليمية، مثل الخطة الإقليمية للاجئين وتعزيز القدرة على الصمود (3RP)، سبل العيش والإدماج الاقتصادي، في حين شكّل ميثاق الأردن لعام 2016 واللوائح التي اعتمدتها تركيا في العام نفسه لمنح تصاريح عمل للسوريين الخاضعين للحماية المؤقتة تطورين سياساتيين بارزين. وعلى الرغم من هذه الجهود، واصل معظم اللاجئين السوريين العمل بصورة غير نظامية، غالباً بأجور منخفضة ومع محدودية الوصول إلى الحماية العمالية والاجتماعية.

وجرت هذه الديناميات في سياق تحديات مستمرة في أسواق العمل بالبلدان المضيفة، منها ارتفاع البطالة والعمالة الناقصة، ولا سيما بين الشباب والنساء، إلى جانب الضغوط المتزايدة على الخدمات العامة ومؤسسات سوق العمل. وزادت من حدتها صدمات اقتصادية واجتماعية متعاقبة، شملت الأزمة الاقتصادية والمالية في لبنان، وجائحة كوفيد-19، والزلازل المدمّرة التي ضربت تركيا وسوريا في عام 2023، واستمرار عدم الاستقرار الإقليمي وتدهور الوضع الأمني، ولا سيما منذ أواخر عام 2023.

منذ عام 2025، دخلت سوريا مرحلة جديدة من التعافي وإعادة الإعمار في أعقاب تغيير الحكومة في كانون الأول/ديسمبر 2024 وتخفيف العقوبات الدولية. وازدادت العودة إجمالاً، إذ يُقدَّر أن 1.8 مليون سوري عادوا منذ كانون الأول/ديسمبر 2024،[1] وإن كانت وتيرة العودة قد تباطأت بمرور الوقت. ومع ذلك، لا يزال العائدون يواجهون سوق عمل مثقلة بقيود شديدة، تتسم بمحدودية فرص العمل اللائق، وتدنّي الأجور، وارتفاع معدلات الفقر بين العاملين والعمل غير النظامي، وقصور الحماية الاجتماعية، وضعف المؤسسات، والتضرر الشديد للبنية التحتية.

وفي الوقت نفسه، يُتوقع أن يولّد التعافي وإعادة الإعمار في سوريا طلباً جديداً على اليد العاملة، ولا سيما في قطاعات الصناعات التحويلية الخفيفة والبناء والزراعة والخدمات والتجارة (منظمة العمل الدولية، 2025). وبالتوازي، تعمل البلدان المضيفة في أنحاء المنطقة على تكييف أطر سياسات الهجرة والتنقّل استجابة لديناميات النزوح والعودة المتغيّرة، بما في ذلك من خلال تعديل ترتيبات الإقامة وأطر الإذن بالعمل ومبادرات تسوية الأوضاع القانونية والتدابير المتصلة بالعودة.

وفي ظل هذا السياق المتغيّر، يُرجّح أن يظل تنقّل اليد العاملة عبر الحدود بين سوريا والبلدان المجاورة عنصراً مهماً في استراتيجيات سبل عيش السوريين وفي أسواق العمل الإقليمية عموماً. وتبرز هذه التطورات أهمية بحث السبل التي تمكّن الأطر القانونية والسياساتية القائمة من تيسير تنقّل آمن ونظامي وقائم على الحقوق لليد العاملة، مع ضمان العمل اللائق والحماية العمالية والاجتماعية الكافيتين للعمال، بمن فيهم من ينتقلون من وضع اللاجئ إلى وضع العامل المهاجر.

◄ قبل عام 2011: تنقّل دائري ومرن وخاضع لتنظيم محدود لليد العاملة

قبل الأزمة السورية عام 2011، كان تنقّل اليد العاملة من سوريا إلى البلدان المجاورة يتخذ في معظمه طابعاً دائرياً وموسمياً ومؤقتاً، وكان قطاعا الزراعة والبناء في لبنان من أبرز وجهات عمل العمال السوريين. وجرى هذا التنقّل في إطار ترتيبات ثنائية متساهلة نسبياً، لكنه ظل في الغالب غير نظامي، مع محدودية الوصول إلى الحماية العمالية والاجتماعية.

وساعدت أنماط التنقّل هذه على سد النقص في اليد العاملة في قطاعات محددة، ووفّرت فرصاً مدرّة للدخل للعمال السوريين ذوي المهارات المتدنية؛ إلا أن الثغرات في أطر التنظيم والإنفاذ أسهمت في استمرار ظروف عمل دون المستوى المقبول.

واتسمت هذه الفترة بتطوير أطر ثنائية وإقليمية لتنقّل اليد العاملة، شملت اتفاقات عربية إقليمية[2] واتفاقيات بشأن تنقّل اليد العاملة هدفت إلى تيسير تنقّل العمال العرب وتشغيلهم في أنحاء المنطقة، وتعزيز التعاون بين الدول العربية في حوكمة هجرة اليد العاملة. غير أن تنفيذ هذه الأطر لم يكن متسقاً، وتفاوت أثرها العملي في تنقّل اليد العاملة بين البلدان.

وعملياً، تشكّل تنقّل اليد العاملة السورية إلى حد كبير بفعل مزيج من الاتفاقات الثنائية، والروابط التاريخية بين أسواق العمل، والسياسات الوطنية للعمل والهجرة. وكان التعاون اللبناني-السوري متقدماً بصفة خاصة، ولا سيما من خلال معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق لعام 1991، واتفاق التعاون الاقتصادي والاجتماعي لعام 1993، واتفاق العمل اللبناني-السوري لعام 1994، التي يسّرت وصول العمال السوريين إلى سوق العمل اللبنانية بسهولة نسبية، ودعمت هجرة اليد العاملة الدائرية والموسمية (El Daif، 2022: 17).

وبالمثل، يسّرت الأطر الثنائية في الأردن، ولا سيما اتفاق التعاون في مجال القوى العاملة لعام 2001 واتفاق استقدام القوى العاملة لعام 2008، تشغيل الأردنيين والسوريين في كلا البلدين على أساس المعاملة بالمثل، وحمت حق العمال في تحويل مكاسبهم إلى بلدانهم، واشترطت التزام الاستقدام الصارم بالتشريعات الوطنية لكل بلد.[3] وإلى جانب هذه الاتفاقات القانونية الرسمية، يسّرت أنماط التنقّل والروابط بين أسواق العمل عبر الحدود، الراسخة منذ أمد بعيد، انتقال العمال السوريين إلى الأردن. وقبل عام 2011، كان كثير من السوريين يعملون، غالباً على أساس موسمي أو غير نظامي، في قطاعات مثل الزراعة والبناء، فيسدّون نقصاً مهماً في اليد العاملة ويسهمون في نشوء شبكات عمل عابرة للحدود الوطنية بين البلدين (منظمة العمل الدولية وفافو، 2015).

وفي تركيا، استفاد السوريون خلال العقد الأول من الألفية من ترتيبات تنقّل أخذت تصبح أكثر تيسيراً، بدعم من تنامي التعاون الاقتصادي الثنائي وإلغاء متطلبات التأشيرة في عام 2009. وأسهم اتفاق التجارة الحرة بين تركيا وسوريا، الذي دخل حيز النفاذ في عام 2007، في تعزيز التجارة والتكامل الاقتصادي والتنقّل عبر الحدود، ولا سيما في المناطق الحدودية. غير أن التنقّل بين تركيا وسوريا، بخلاف ترتيبات هجرة اليد العاملة

[1] حتى 5 تشرين الثاني/نوفمبر، عاد 1.84 مليون سوري، منهم 895,357 رجلاً (49 في المائة) و945,904 امرأة (51 في المائة). بوابة البيانات التشغيلية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - لوحة المعلومات الشاملة لعودة اللاجئين - الجمهورية العربية السورية. متاح على: https://data.unhcr.org/en/documents/details/124774.

[2] على سبيل المثال، يتضمن الميثاق العربي المنقح لحقوق الإنسان الصادر عن جامعة الدول العربية (الميثاق العربي لحقوق الإنسان، 2004) حكماً بشأن هجرة اليد العاملة وحماية العمال المهاجرين: «تكفل كل دولة طرف للعمال المهاجرين إلى إقليمها الحماية المطلوبة وفقاً للقوانين النافذة» (المادة 34(5)).

[3] اتفاق التعاون في مجال القوى العاملة بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية العربية السورية، 8 تشرين الأول/أكتوبر 2001. متاح على: www.jedco.gov.jo؛ واتفاق عام 2008 بشأن تنظيم استقدام وتشغيل القوى العاملة بين الأردن وسوريا. انظر: legalizing-labour-work-rights-and-conditions-for-syrian-refugees-in-jordan.pdf، ص. 13.

الموسمية بين سوريا ولبنان، ارتبط إلى حد كبير بالأنشطة التجارية وأنشطة الأعمال، لا ببرامج رسمية لهجرة اليد العاملة. ويبرز ذلك التمييز بين التنقّل التجاري وهجرة اليد العاملة المنظّمة.

حتى يوليو/تموز 2013، استفاد السوريون عموماً من ترتيبات ميسّرة للتنقّل، وذلك في ظل العلاقات السياسية الوثيقة بين البلدين والأطر العربية الأوسع لتنقّل الأشخاص. وكان بإمكانهم، في العادة، دخول مصر دون الحاجة إلى الحصول مسبقاً على تأشيرة دخول أو موافقة أمنية، مع منحهم إذناً بالإقامة لمدة ثلاثة أشهر. كما كان بإمكانهم تمديد إقامتهم بسهولة من خلال إدارة الهجرة أو وزارة الداخلية، والإقامة في البلاد وممارسة الأنشطة الاقتصادية بشروط أكثر تيسيراً مقارنة بالعديد من الجنسيات الأجنبية الأخرى.

وقبل النزاع، كانت سوريا في آن واحد بلد منشأ وعبور ومقصد للعمال المهاجرين، كما كانت بلداً مضيفاً مهماً للاجئين في المنطقة. وإلى جانب الوجود الطويل الأمد للاجئين الفلسطينيين، استقبلت البلاد أعداداً كبيرة من العراقيين الفارين من النزاعات المتعاقبة وعدم الاستقرار. وانسجاماً مع انخراطها الطويل في قضايا هجرة اليد العاملة، صدّقت سوريا في عام 2005 على الاتفاقية الدولية لعام 1990 لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فانضمت إلى تركيا ومصر وإلى عدد محدود نسبياً من البلدان الأخرى في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي أصبحت أطرافاً في الاتفاقية.[4]

◀ 2011–2024: أوضاع الهجرة والوصول إلى العمل أثناء النزوح القسري

أدّى اندلاع النزاع في عام 2011 إلى نزوح جماعي غيّر جذرياً أنماط تنقّل السوريين في المنطقة، فانتقلت من هجرة يغلب عليها الارتباط بالعمل إلى نزوح قسري. وزاد وصول اللاجئين السوريين بأعداد كبيرة عرض اليد العاملة في البلدان المضيفة زيادة ملحوظة، ولا سيما في الشرائح متدنية المهارات من سوق العمل، في سياق اتسم ببطء النمو الاقتصادي وارتفاع البطالة والقيود المؤسسية. وفي حين استضافت تركيا أكبر عدد من اللاجئين السوريين من حيث العدد المطلق، سجّل لبنان أحد أعلى مستويات وجودهم نسبة إلى عدد سكانه، إذ استقبل أكثر من مليون لاجئ سوري منذ عام 2011، مقابل عدد سكان مقدّر بأقل من ستة ملايين نسمة. وفي الأردن، سجّلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نحو 650,000 سوري، فيما قدّرت الحكومة الأردنية العدد الإجمالي، بمن فيهم غير المسجلين، بأكثر من 1.4 مليون شخص.

خلال السنوات الأولى من الأزمة (2011–2014)، أبقت معظم البلدان المضيفة حواجز قانونية وإدارية حدّت من وصول اللاجئين إلى العمل النظامي، إما بقصره على نطاق ضيق من القطاعات أو باستبعاد اللاجئين من العمل النظامي كلياً. ونتيجة لذلك، اعتمد كثير من اللاجئين السوريين على العمل غير النظامي، الذي اتسم غالباً بتدنّي الأجور، وانعدام أمن الدخل، وطول ساعات العمل، وعدم كفاية تدابير السلامة والصحة المهنيتين، ومحدودية التمتع بحقوق العمل.

كما تأثر وصول اللاجئين إلى أسواق العمل بسياسات تتجاوز تنظيم العمل، ولا سيما السياسات الناظمة للإقامة وإثبات الهوية ولمّ شمل الأسرة وتنقّل اليد العاملة. وفي حالات كثيرة، أصبحت الإقامة السارية شرطاً للوصول إلى فرص العمل والحصول على الإذن بالعمل. غير أن الإقامة وحدها لم تكن تضمن بالضرورة الوصول الفعلي إلى أسواق العمل، إذ كثيراً ما حدّت القيود التنظيمية والإدارية من قدرة العمال على الالتحاق بعمل أو تغيير صاحب العمل أو العمل في نطاق أوسع من القطاعات والمهن. كما زادت التغييرات المتكررة في القواعد والمتطلبات الإدارية في عدد من البلدان خطر وقوع اللاجئين في وضع هجرة غير نظامي، ما قيّد أكثر وصولهم إلى العمل النظامي وزاد تعرضهم للاستغلال وظروف العمل التعسفية.

غير أن البلدان المضيفة أخذت، منذ عام 2016، تعتمد على نحو متزايد تدابير قانونية وسياساتية تهدف إلى تيسير وصول اللاجئين السوريين إلى العمل النظامي. وشملت هذه التدابير ميثاق الأردن، ولوائح تصاريح العمل في تركيا، وترتيبات تشغيل خاصة بقطاعات محددة في لبنان، فضلاً عن جهود في مصر والعراق والمغرب لتعزيز وصول اللاجئين إلى الإقامة القانونية والوثائق وفرص العمل. ومع أن هذه التدابير أنشأت مسارات جديدة إلى العمل النظامي، ظلت هناك عقبات قانونية وإدارية وعملية كبيرة تحول دون الاستفادة منها.

[4] الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، متاحة على: https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-convention-protection-rights-all-migrant-workers. وقد صدقت على الاتفاقية أيضاً الجزائر وليبيا وموريتانيا والمغرب.

◀ الجدول 1- الأطر القانونية والسياساتية في البلدان المضيفة الناظمة لوصول اللاجئين السوريين إلى سوق العمل

البلد	طرف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكول عام 1967	الإطار القانوني الوطني للاجئين	نظام الحماية الرئيسي للسوريين	شروط الوصول إلى سوق العمل
الأردن	لا	لا يوجد قانون مخصص للاجئين؛ وتُوفَّر الحماية أساساً من خلال مذكرة التفاهم المبرمة عام 1998 مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والترتيبات الإدارية ذات الصلة.	التسجيل لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مقترناً بترتيبات إدارية تتيح الإقامة القانونية والوصول إلى الخدمات، وتكمّله أطر متطورة للإذن بالعمل.	يشترط للوصول إلى سوق العمل الحصول على تصريح عمل: عقب إطلاق ميثاق الأردن عام 2016، يسّرت سلسلة من التدابير تدريجياً الوصول إلى العمل النظامي، بما في ذلك إصدار تصاريح العمل بتكلفة مخفضة أو من دون رسوم، وزيادة المرونة في تغيير أصحاب العمل، وتوسيع الوصول إلى قطاعات ومهن مختارة. غير أن فرص العمل ظلت متركزة في قطاعات مثل الزراعة والبناء والصناعة وبعض الخدمات، ولا سيما في المناطق المستهدفة بمبادرات متصلة بالميثاق والمناطق الاقتصادية الخاصة، مع استمرار القيود في مناطق أخرى. أُعفيت رسوم تصاريح العمل إلى حد كبير خلال فترة ميثاق الأردن، غير أن التكاليف المرتبطة بالتصاريح واشتراكات الضمان الاجتماعي استؤنفت اعتباراً من عام 2024.
لبنان	لا	لا يوجد قانون مخصص للاجئين.	لا يعترف القانون الوطني بصفة لاجئ رسمية؛ وتستند الحماية إلى التسجيل لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (إلى أن أُوقف التسجيل في عام 2015 بطلب من الحكومة) وإلى ترتيبات إقامة مؤقتة.	مسارات مقيدة إلى العمل النظامي: ظل الوصول إلى تصاريح العمل مقيداً بقيود خاصة بالقطاعات ومتطلبات إدارية مرتبطة بالإقامة القانونية. وبالنظر إلى هذه القيود، إلى جانب الطابع غير النظامي القائم أصلاً في سوق العمل اللبنانية، ظل كثير من اللاجئين السوريين بلا وثائق، وواصلوا العمل بصورة غير نظامية مع حماية عمالية محدودة.
تركيا	نعم، لكنها تُبقي قيداً جغرافياً يحصر صفة اللاجئ بمن يفرون من أحداث تقع في بلدان أوروبية، وتنظّم أوضاع السوريين بموجب نظام الحماية المؤقتة.	قانون الأجانب والحماية الدولية (2013).	نظام الحماية المؤقتة (كُرّس رسمياً بلائحة الحماية المؤقتة لعام 2014).	ترتيبات متطورة للوصول إلى سوق العمل: منذ عام 2016، أصبح بإمكان السوريين الخاضعين للحماية المؤقتة الوصول إلى العمل النظامي من خلال نظام تصاريح العمل في إطار قانون القوى العاملة الدولية واللوائح السارية على الأجانب الخاضعين للحماية المؤقتة. وتظل تصاريح العمل مساراً مهماً إلى العمل النظامي، إلى جانب آليات الإعفاء من تصاريح العمل المعمول بها. ويخضع الوصول لمتطلبات الأهلية والإجراءات الإدارية، بما فيها الأحكام المتعلقة بمكان التسجيل والمهنة والعمل، فيما تظل التزامات الضمان الاجتماعي السارية ذات صلة بالعمل النظامي. وعلى الرغم من التدابير التدريجية لتيسير الوصول، لا يزال العمل غير النظامي يؤثر في مشاركة السوريين في سوق العمل.
مصر	نعم، مع عدة تحفظات على أحكام محددة تتصل بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية.	لم يكن هناك قانون مخصص للاجئين خلال معظم الفترة قيد الاستعراض؛ واعتمد قانون وطني للجوء في عام 2024، فيما لا تزال ترتيبات تنفيذه قيد التطور. ومع قانون العمل لعام 2025، يوسّع الإطار الجديد الأساس القانوني لوصول اللاجئين إلى العمل، بما في ذلك العمل لحساب الذات وبعض المهن، رهناً بمتطلبات الاعتراف والترخيص.	تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تحديد صفة اللاجئ بموجب مذكرة تفاهم لعام 1954. ويحصل السوريون عموماً على الحماية من خلال التسجيل لدى المفوضية وترتيبات الإقامة التي تصدرها الحكومة في إطار نموذج اللاجئين في المناطق الحضرية.	يخضع الوصول للوائح تصاريح العمل والعمال الأجانب: لا تزال هناك حواجز إدارية وعملية كبيرة، ما يسهم في ارتفاع انتشار العمل غير النظامي بين اللاجئين. ومع ذلك، شددت مبادرات سياساتية حديثة، منها الاستراتيجية الوطنية الجديدة للتشغيل، على إدماج اللاجئين في سوق العمل.
العراق	نعم	لا يوجد قانون وطني شامل للاجئين؛ وتُنظَّم حماية اللاجئين من خلال ترتيبات إدارية وأطر إقليمية، ولا سيما في إقليم كردستان العراق.	التسجيل لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مقترناً بترتيبات الحماية المؤقتة والإقامة، أساساً في إقليم كردستان العراق.	يخضع الوصول للوائح العمل والإقامة: يتاح الوصول عموماً بصورة أوسع في إقليم كردستان العراق، مع بقاء حواجز، ولا سيما فيما يتعلق بتصاريح العمل والوصول إلى وظائف القطاع العام والاعتراف بالمؤهلات.

دور الشركاء الاجتماعيين

أدّت النقابات العمالية عموماً دوراً محدوداً لكنه آخذ في التطور في إدماج اللاجئين في سوق العمل، إذ دافعت عن العمل اللائق والتمتع بحقوق العمل والحماية من الاستغلال. وفي الأردن، اضطلع الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن بدور مهم بصفة خاصة من خلال تيسير حصول اللاجئين السوريين على تصاريح عمل مرنة، ما ساعد على توسيع مسارات الوصول إلى العمل النظامي. غير أن هذا النموذج ظل مقيداً بغلبة العمل غير النظامي وضعف الانتساب النقابي بين اللاجئين. وفي لبنان، أشركت نقابات قطاع البناء اللاجئين السوريين في هياكلها. أما في تركيا، فانخرطت النقابات أساساً في الحوار الاجتماعي والتوعية وتعزيز حقوق العمل والعمل اللائق، بما في ذلك الجهود الرامية إلى معالجة العمل غير النظامي في سوق العمل وتحسين ظروف العمل في القطاعات التي تشغّل لاجئين وعمالاً من المجتمعات المضيفة. ومع ذلك، لا تزال المعدلات المرتفعة للعمل غير النظامي تحد من التمثيل الفعال ومن تمتع كثير من العمال اللاجئين والمهاجرين بحقوق العمل.

وأسهمت منظمات أصحاب العمل ومنظمات الأعمال القائمة على العضوية في الأردن وتركيا في الحوار السياساتي بشأن إدماج اللاجئين في سوق العمل، ولا سيما فيما يتعلق بنظم تصاريح العمل واحتياجات سوق العمل. ففي الأردن، شارك ممثلو أصحاب العمل، إلى جانب النقابات العمالية، في المناقشات المتعلقة بتنفيذ ميثاق الأردن، وبالتشغيل في القطاعات المفتوحة للاجئين السوريين والتي تعاني في الوقت نفسه نقصاً في عرض اليد العاملة. وفي تركيا، حيث كانت تصاريح العمل مرتبطة إلى حد كبير بأصحاب العمل، اضطلع أصحاب العمل ومنظماتهم التمثيلية بدور مهم في تيسير العمل النظامي ودعم مبادرات تنمية المهارات والإدماج في سوق العمل. وفي الوقت نفسه، شدد أصحاب العمل مراراً على الحاجة إلى تبسيط الإجراءات الإدارية وخفض تكاليف الامتثال لتشجيع التوظيف النظامي.

◀ منذ عام 2024: أنماط ناشئة لتنقّل اليد العاملة السورية

منذ الانتقال السياسي في سوريا في كانون الأول/ديسمبر 2024، بدأت ثلاث ديناميات مترابطة تعيد تشكيل التنقّل الإقليمي: عودة اللاجئين إلى سوريا، وتطور الترتيبات القانونية والإدارية الخاصة بالسوريين في البلدان المضيفة، وظهور أنماط جديدة للتنقّل الدائري بين سوريا والبلدان المجاورة.

العودة وإعادة الإعمار في سوريا

حتى تشرين الأول/أكتوبر 2026، عاد ما يُقدّر بنحو 1.8 مليون لاجئ سوري إلى بلدهم. ومع ذلك، لا تزال أوضاع سوق العمل في سوريا صعبة. فبينما تولّد إعادة الإعمار طلباً جديداً على اليد العاملة، لا يزال التعافي الاجتماعي والاقتصادي مقيداً بمحدودية الاستثمارات، وبيئة أعمال غير مواتية، وتدنّي الأجور، وارتفاع مستويات العمل غير النظامي، وضعف نظم الحماية الاجتماعية، والفجوات في القدرات التقنية والمؤسسية. ونتيجة لذلك، تواجه سوق العمل تحديات هيكلية تتطلب نهجاً شاملاً ومنسقاً لمعالجة القيود الكامنة وتعزيز فعالية مؤسسات وسياسات سوق العمل وشمولها.

تشمل الاستجابات الحكومية المستجدة في سوريا خطة التعافي السورية، والخطة الاستراتيجية لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وفريق عمل الحلول،[5] إلى جانب الجهود الرامية إلى تعزيز التشغيل وسبل العيش وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للعائدين. وتشكل التطورات الإيجابية في تسجيل المنشآت الجديدة وتوسيع نطاق العمال المشمولين بالضمان الاجتماعي مؤشرات مشجعة على بدء تعافٍ اجتماعي واقتصادي. كما تتزايد الاستثمارات في تنمية المهارات والمنشآت، ودعم التشغيل، وبرامج الأشغال العامة التي تولّد فرص عمل بالتزامن مع إعادة بناء البنية التحتية الأساسية والاقتصادات المحلية. ويمكن أن يسهم ازدياد الانخراط الإقليمي، ولا سيما من تركيا وبلدان الخليج، في دعم التعافي الاقتصادي في سوريا وجذب الاستثمار الأجنبي. ومن المرجح أيضاً أن تؤدي زيادة الاستثمارات الأجنبية الخاصة إلى جذب يد عاملة مهاجرة، ما يجعل مناقشة اعتماد سياسة لهجرة اليد العاملة قائمة على الحقوق أولوية في سياق استراتيجية وطنية أوسع للتشغيل. وينبغي أن تستند هذه السياسة إلى الخبرات السابقة وأن تقيّم الفرص والمخاطر، بما فيها المخاطر المرتبطة بنظام الكفالة الشائع في المنطقة.

[5] يتولى كل من المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي القيادة المشتركة لفريق عمل الحلول (SWG)، الذي ينسق الاستراتيجيات عبر ترابط العمل الإنساني والتنمية (HDPN) ويعزز الصلات بين الجهود الوطنية والإقليمية.

تطور الترتيبات القانونية وترتيبات الإقامة وسوق العمل في البلدان المضيفة

يتأثر اللاجئون السوريون الذين اختاروا البقاء في البلدان المضيفة، على الأقل في الوقت الراهن، بصورة متزايدة بتطور الترتيبات القانونية وترتيبات الإقامة وسوق العمل. ومع اختلاف النهج بين البلدان، تبحث بعض الحكومات أو تستحدث مسارات تيسّر الوصول إلى العمل، وتسوي الأوضاع القانونية لفئات معينة من العمال، أو تدعم في بعض الحالات الانتقال إلى أوضاع هجرة قائمة على العمل، مع تكييف أطر الوصول إلى سوق العمل وهجرة اليد العاملة تبعاً لذلك.

في لبنان، تستلزم تسوية الوضع القانوني لوجود السوريين في البلد ووصولهم إلى العمل إجراءات مترابطة للإقامة والإذن بالعمل، تديرها أساساً المديرية العامة للأمن العام ووزارة العمل. وبالنسبة إلى السوريين في سن العمل الراغبين في تسوية وضعهم القانوني عن طريق العمل، تتطلب العملية عموماً الحصول على إقامة قانونية أو تجديدها والحصول على تصريح عمل، من خلال استيفاء معايير الأهلية المعمول بها، ومتطلبات الوثائق، وسداد الرسوم، ووجود علاقة عمل مع صاحب عمل لبناني حيثما يقتضي الأمر. وقد استحدث لبنان مؤخراً تدابير محددة المدة لتسوية الأوضاع القانونية، ترمي إلى تيسير انتقال العمال الأجانب، ومنهم العمال السوريون بشروط محددة، من وضع غير نظامي إلى وضع نظامي في العمل والإقامة. وبالنسبة إلى العمال السوريين تحديداً، استحدثت المديرية العامة للأمن العام آلية خاصة لتسوية الأوضاع ومسارات لفئات مختلفة، وفق شروط محددة. ويستطيع السوريون المسجلون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الذين كانوا يعملون بأجر تسوية أوضاعهم بموجب هذه الآلية بعد توقيع تصريح طوعي يطلب إقفال ملفهم لدى المفوضية. كما يمكن للسوريين غير المسجلين لدى المفوضية الذين دخلوا لبنان بصورة قانونية قبل تشرين الثاني/نوفمبر 2025 الاستفادة من هذا الترتيب.

ومع أن التدابير الأخيرة سعت إلى تيسير الوصول إلى وضع مهاجر نظامي، لا تزال العملية صعبة على كثير من السوريين النازحين، ولا سيما العاملين بصورة غير نظامية أو من دون صاحب عمل ثابت. وحتى تشرين الأول/أكتوبر 2026، قُدِّم نحو 17,500 طلب للحصول على تصريح عمل من سوريين، فيما أُوقفت ملفات أكثر من 4,000 سوري لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعد إتمام إجراءات تسوية أوضاعهم بنجاح. ولا يمثل ذلك سوى نسبة صغيرة من مئات الآلاف، بحسب التقديرات، من السوريين النازحين في سن العمل الذين يزاولون أنشطة مدرّة للدخل في لبنان. ومن أبرز أسباب محدودية الإقبال ارتفاع التكاليف المالية، وتعقيد المتطلبات الإدارية، ومحدودية المسارات المتاحة للعاملين في العمل غير النظامي، والمخاوف من الغرامات أو إجراءات الإنفاذ.

استحدث الأردن، في إطار ميثاق الأردن لعام 2016، نظاماً لتصاريح عمل اللاجئين السوريين بغية تيسير وصولهم إلى العمل النظامي والحد من العمل غير النظامي. وتطور النظام من تصاريح مرتبطة بصاحب عمل محدد إلى ترتيبات أكثر مرونة، شملت تصاريح تتيح للسوريين المؤهلين العمل من دون ارتباط قانوني بصاحب عمل واحد. وكانت التصاريح المرنة، التي يسّرت إصدارها النقابات العمالية والتعاونيات الزراعية، ذات أهمية خاصة للعاملين في الزراعة والبناء وغيرها من المهن التي تتسم بعلاقات عمل مؤقتة أو متعددة. وفي البداية، أعفى الأردن السوريين من رسوم تصاريح العمل، ما أسهم في إقبال كبير، إذ صدر قرابة 500,000 تصريح عمل بين عامي 2016 و2024. غير أن التكاليف المرتبطة بالعمل النظامي ارتفعت بدرجة كبيرة منذ انتهاء الإعفاءات الواسعة من الرسوم في عام 2024، بما فيها اشتراكات الضمان الاجتماعي وغيرها من الرسوم المرتبطة بتصاريح العمل. ونتيجة لذلك، انخفض عدد التصاريح الصادرة انخفاضاً حاداً. وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم في تيسير وصول اللاجئين إلى العمل النظامي، ما زالت هناك تحديات، ولا سيما كلفة الإذن بالعمل، والقيود المفروضة على الوصول إلى بعض المهن، واستمرار تدنّي مشاركة النساء في سوق العمل إلى حد كبير. وتبرز تجربة الأردن أهمية الرسوم الميسورة، والإجراءات المبسطة، والتصاريح المرنة التي تعكس أنماط العمل الفعلية.

في تركيا، لا يستلزم تطور الوصول إلى سوق العمل بالضرورة الانتقال من الحماية المؤقتة إلى وضع العامل المهاجر النظامي، إذ يستطيع السوريون الخاضعون للحماية المؤقتة المشاركة في العمل النظامي مع الاحتفاظ بوضع الحماية. ومنذ عام 2016، تنظّم تركيا وصول السوريين الخاضعين للحماية المؤقتة إلى العمل النظامي بموجب لائحة تصاريح عمل الأجانب الخاضعين للحماية المؤقتة. وتقليدياً، كان بوسع هؤلاء السوريين التقدم للحصول على تصريح عمل بعد ستة أشهر من التسجيل، وعادةً من خلال صاحب عمل وفي الولاية التي سُجّلوا فيها، مع ربط التصريح بمكان عمل محدد وإخضاعه لحصص تشغيل. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2024، استحدثت تركيا تدابير لتوسيع استخدام الإعفاءات من تصاريح العمل للسوريين المؤهلين الخاضعين للحماية المؤقتة، بهدف تيسير الوصول إلى العمل النظامي من خلال إجراءات مجانية ومبسطة. ومع ذلك، لا يزال مسار تصريح العمل النظامي المرتبط بصاحب العمل متاحاً لهم. وعلى الرغم من زيادة مرونة الإطار، يظل العمل غير النظامي واسع الانتشار، ما يعرّض كثيراً من السوريين لأوجه عجز في العمل اللائق، منها تدنّي الأجور، وطول ساعات العمل، وارتفاع مخاطر السلامة والصحة المهنيتين. وفي الوقت نفسه، لا تزال القيود الجغرافية والقيود المهنية ومتطلبات التسجيل ومسؤولية أصحاب العمل عن التأمينات الاجتماعية تؤثر في الوصول إلى العمل النظامي.

وتوضح تجربة تركيا أيضاً أهمية ربط الوصول إلى الإذن بالعمل بالانتقال إلى العمل النظامي والحماية الاجتماعية. ومع أن آليات تصاريح العمل والإعفاء منها يمكن أن تحد من الحواجز الإدارية أمام العمل النظامي، فإن الإذن بالعمل وحده لا يفضي بالضرورة إلى إضفاء الطابع النظامي. ويظل التسجيل في الضمان الاجتماعي، وامتثال أصحاب العمل، والوعي بالإجراءات المعمول بها، والتنسيق الفعال بين مؤسسات سوق العمل المعنية عناصر مهمة.

وتكتسب هذه المسائل أهمية خاصة في السياق المتغير، إذ تنظر تركيا في استمرار مشاركة السوريين الباقين في البلد في سوق العمل، وفي الآثار المحتملة للعودة الطوعية وغيرها من أشكال التنقّل على سوق العمل.

يسمح العراق للاجئين وطالبي اللجوء بالوصول إلى العمل، غير أن الإجراءات المعمول بها تختلف بين العراق الاتحادي وإقليم كردستان العراق. ففي العراق الاتحادي، يستطيع اللاجئون وطالبو اللجوء المسجلون لدى اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين في وزارة الداخلية، من حيث المبدأ، الحصول على تصريح عمل من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية؛ ولا تشكل وثائق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحدها إذناً بالعمل. وفي عام 2026، اعتمد العراق التعليمات الجديدة رقم 1 لسنة 2026 لتنظيم استقدام العمال الأجانب وتشغيلهم وتصاريح عملهم، بدلاً من تعليمات عام 1987 السابقة. وفي إقليم كردستان العراق، حيث يقيم معظم اللاجئين السوريين، يرتبط الوصول إلى العمل ارتباطاً وثيقاً بالحصول على وثائق إقامة إنسانية سارية. غير أن الإقامة في الإقليم لا تخوّل تلقائياً التنقّل أو العمل في العراق الاتحادي. وعموماً، يتمتع اللاجئون في الإقليم بوصول قانوني واسع نسبياً إلى العمل في القطاع الخاص، لكن جانباً كبيراً من العمل يظل عملياً غير نظامي، مع محدودية الحماية العمالية والاجتماعية.

في مصر، لا يستفيد اللاجئون وطالبو اللجوء حالياً من نظام مخصص أو مبسط لتصاريح العمل مماثل للنظم القائمة في الأردن أو تركيا. ويخضع اللاجئون الساعون إلى العمل النظامي عموماً للقواعد الوطنية الناظمة لتشغيل الرعايا الأجانب، بما فيها متطلبات الإذن بالعمل ذات الصلة. واعتمدت مصر أول قانون وطني للجوء في عام 2024 (القانون رقم 164)، وهو يضع إطاراً جديداً لحماية اللاجئين، لكن لائحته التنفيذية لم تعتمد بعد، ولم يبدأ النظام الوطني الجديد للجوء العمل بكامل طاقته. وبالتوازي، اعتمدت مصر قانون عمل جديداً (القانون رقم 14 لسنة 2025)، دخل حيز النفاذ في أيلول/سبتمبر 2025 وينظم العمل في القطاع الخاص. ويستطيع اللاجئون المسجلون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الحصول على إقامات على أساس اللجوء، مُدّدت صلاحيتها في عام 2025 من ستة أشهر إلى سنة، ما ييسّر الإقامة القانونية والوصول إلى فرص كسب العيش؛ غير أن هذه الإقامة لا تشكل في حد ذاتها تصريح عمل. ومع انتقال مصر إلى تنفيذ إطارها الجديد للجوء، يظل الوصول إلى العمل النظامي والعمل لحساب الذات مجالاً مهماً يحتاج إلى مزيد من التطوير التنظيمي. ويشكل إدماج العمال المهاجرين واللاجئين في الاستراتيجية الوطنية للتشغيل المعتمدة حديثاً (2026) وخطة تنفيذها ممارسة واعدة. غير أن تشغيلها بكامل طاقتها سيتطلب توعية واسعة وموارد كافية. ويشهد اعتماد تشريعات جديدة بشأن اللجوء، وإدماج اللاجئين في قانون العمل الجديد وسياسة التشغيل الوطنية، على تنامي وعي السلطة التنفيذية بأن اللجوء والإدماج في سوق العمل مسألتان مترابطتان، وبالحاجة إلى تعزيز الاتساق.

التنقّل الدائري في أنحاء المنطقة

وأخيراً، لم يعد من الممكن النظر إلى حركة السوريين بوصفها عملية عودة أحادية الاتجاه. إذ تشير الأنماط الناشئة في الأردن ولبنان والعراق ومصر وتركيا إلى تنامي أشكال التنقّل الدائري، كما كان الحال قبل عام 2011، لكنها تشمل الآن زيارات استطلاعية مؤقتة، وسفراً مرتبطاً بسبل العيش، ومشاركة في إعادة الإعمار والاستثمار. كما نقل بعض أصحاب العمل السوريين أعمالهم إلى البلدان المجاورة. وبالمثل، يبرز الانتقال السياسي والاقتصادي في سوريا ضرورة استكشاف الكيفية التي يمكن بها لتنقّل مؤقت لليد العاملة من رعايا البلدان المجاورة، ممن يمتلكون طائفة متنوعة من المهارات، أن يفيد سوق العمل السورية أيضاً. ويعد فهم هذه الديناميات ضرورياً لتقييم كيفية استجابة الأطر القانونية لتنقّل اليد العاملة لهذه الحركات بما يتفق مع احتياجات سوق العمل ومعايير العمل الدولية ووضع الحماية.

وفي حالة تركيا، تثير الحركات الناشئة بينها وبين سوريا أسئلة خاصة بشأن العلاقة بين الحماية المؤقتة والعودة الطوعية وتنقّل اليد العاملة المحتمل مستقبلاً. وينبغي التمييز بين الزيارات المؤقتة أو المأذون بها عبر الحدود، والعودة الطوعية، والتنقّل المستقبلي القائم على العمل، إذ قد تترتب عليها آثار مختلفة في الوضع القانوني ووضع الحماية وفي الوصول اللاحق إلى العمل. ولذلك، ينبغي لأي ترتيبات مستقبلية تيسّر تنقّل اليد العاملة بين تركيا وسوريا أن توضح الشروط الناظمة للحركة القانونية عبر الحدود، والإذن بالعمل، وإعادة الدخول، والوصول إلى الحماية الاجتماعية، مع مراعاة الآثار القانونية المختلفة للزيارات المؤقتة والعودة الطوعية والهجرة القائمة على العمل. وينبغي وضع هذه الترتيبات على نحو يصون حقوق العمال ويتجنب العواقب غير المقصودة على وضعهم القانوني أو وضع الحماية.

◀ المضي قدماً: نحو إطار قائم على الحقوق لتنقّل اليد العاملة من خلال التعاون الثنائي والإقليمي

التوصيات

أصبح تنقّل اليد العاملة في المنطقة واقعاً يتطلب أُطراً قانونية وسياساتية ومؤسسية ملائمة، تبدأ على المستوى الوطني وتستكمل بتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي. وفي هذا الصدد، يمكن النظر في التوصيات الأولية الآتية:

- كخطوة أولى، ينبغي للحكومات المشاركة مراجعة أطرها القانونية والسياساتية الوطنية القائمة المتعلقة بالتشغيل وتنقّل العمالة بالتشاور مع منظمات العمال وأصحاب العمل، بهدف تحديد التعديلات التي من شأنها تعزيز تنقّل العمالة السورية على أساس احترام الحقوق.
- استناداً إلى التقييمات الوطنية، ومع إيلاء العناية الواجبة للمسائل المحددة في هذا الموجز، سيكون من المهم تقييم كيفية إدماج ترتيبات مرنة وقائمة على الحقوق ومدفوعة بالطلب لتنقّل اليد العاملة في الأطر التشريعية والسياساتية والمؤسسية الإقليمية والثنائية القائمة والمستقبلية المتعلقة باللاجئين والعمال السوريين. في القطاعات التي تعمل إلى حدّ كبير خارج نطاق قوانين العمل، ينبغي أن تسهم هذه الترتيبات في عملية إضفاء الطابع الرسمي على كل من اليد العاملة والوحدات الاقتصادية المعنية .وينبغي أن ينظر التقييم في كيفية دعم هذه الأطر للتعافي وإعادة الإعمار والتكامل الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك من خلال التعلم والتبادل بين الأقران، مع مواءمتها مع معايير العمل الدولية واحتياجات سوق العمل ومبادئ التوظيف العادل وأهداف العمل اللائق.
- ينبغي إيلاء اهتمام خاص للتدابير القانونية والسياساتية القادرة على الاستجابة للطلب على اليد العاملة والمهارات المرتبط بإعادة إعمار سوريا وتنميتها الاقتصادية، بما في ذلك في قطاعات البناء وإعادة تأهيل البنية التحتية والزراعة والصناعة والخدمات، مع تلبية احتياجات أسواق العمل في البلدان المجاورة أيضاً. ويمكن أن يدرس التقييم آليات تيسير تداول المهارات وتنقّل اليد العاملة والإدماج في سوق العمل في أنحاء المنطقة، بما في ذلك بالاستفادة من الأدوار المتكاملة التي يمكن أن تضطلع بها لبنان والأردن وتركيا والعراق ومصر.[6]
- ينبغي أن يحدد التحليل الأحكام التشريعية والسياساتية والمؤسسية التي يمكن أن تدعم تنقّل اليد العاملة المؤقت والموسمي والدائري؛ وشراكات المهارات، بما فيها تنمية المهارات والاعتراف بالمؤهلات؛ وآليات المواءمة بين الوظائف والباحثين عن عمل؛ والمسارات التي تمكّن العائدين من نقل المهارات ورأس المال وشبكات الأعمال إلى سوريا. وينبغي كذلك أن يبحث الترتيبات المؤسسية اللازمة للتنفيذ، بما فيها آليات التنسيق الإقليمي، وأطر التعاون الثنائي، والحوار الاجتماعي الثلاثي الأطراف، لضمان استجابة تنقّل اليد العاملة للطلب في سوق العمل مع صون الأجور والضمان الاجتماعي والسلامة والصحة المهنيتين والحرية النقابية وغيرها من الحقوق الأساسية للعمال.
- ومن الاعتبارات الأخرى استكشاف كيفية تمكين هذه الترتيبات أيضاً من دعم تنقّل رعايا البلدان المضيفة في أنحاء المنطقة (لبنان والأردن وتركيا والعراق ومصر) لغايات العمل على أساس المعاملة بالمثل، وكيف يمكن لهذا التنقّل أن يعود بالنفع على سوق العمل السورية.

[6] في هذا السياق، يمكن لخبرة تركيا في دعم العمل النظامي وتنمية المهارات وريادة الأعمال لدى السوريين، إلى جانب قدرتها التصنيعية وروابطها التجارية وروابط الأعمال الراسخة مع سوريا، أن تتيح فرصاً للتعاون الثنائي مستقبلاً في شراكات المهارات، والاعتراف بالمؤهلات، والمواءمة في سوق العمل، وتنمية المنشآت، وتنقّل اليد العاملة القائم على الحقوق. ويمكن أن يسترشد هذا التعاون بالاحتياجات المتغيرة إلى اليد العاملة والمهارات في كلا البلدين، بما فيها الاحتياجات المرتبطة بتعافي سوريا وإعادة إعمارها.

موارد رئيسية

- El Daif. 2022. •الوصول إلى الإقامة القانونية والعمل للسوريين في لبنان: الواقع والآفاق. بيروت: Refugees=Partners ومكتب الشرق الأوسط لمؤسسة هاينريش بُل.
- استجابة منظمة العمل الدولية لأزمة اللاجئين السوريين في الأردن ولبنان | منظمة العمل الدولية.
- منظمة العمل الدولية. الشراكة من أجل تحسين آفاق الأشخاص النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة (PROSPECTS) في العراق.
- منظمة العمل الدولية. الشراكة من أجل تحسين آفاق الأشخاص النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة (PROSPECTS) في الأردن.
- منظمة العمل الدولية. الشراكة من أجل تحسين آفاق الأشخاص النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة (PROSPECTS) في لبنان.
- منظمة العمل الدولية. الشراكة من أجل تحسين آفاق الأشخاص النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة (PROSPECTS) في مصر.
- منظمة العمل الدولية. برنامج منظمة العمل الدولية للاستجابة للاجئين (تركيا).
- منظمة العمل الدولية. تعزيز العمل اللائق للسوريين الخاضعين للحماية المؤقتة والمواطنين الأتراك.
- منظمة العمل الدولية (2005). ورقة سياسات بشأن إتاحة العمل النظامي: حلول تصاريح العمل للاجئين السوريين في لبنان، شباط/فبراير.
- منظمة العمل الدولية وفافو (2015). أثر اللاجئين السوريين في سوق العمل الأردنية.
- منظمة العمل الدولية (2023). مراجعة الأطر والممارسات الوطنية في مجالات السياسات والتشريعات واللوائح: دراسة خط أساس بشأن الحق في العمل والحقوق في العمل للاجئين - مصر وإثيوبيا والعراق والأردن وكينيا ولبنان وأوغندا والسودان، أيار/مايو.
- منظمة العمل الدولية (2025). تقييم سريع لفجوات المهارات في قطاعات صناعية مختارة - سوريا، تموز/يوليو.

هذا العمل مرخص بموجب ترخيص المشاع الإبداعي نسب المصنف 4.0 دولي.

حقوق النشر محفوظة © لمنظمة العمل الدولية 2026.

منظمة العمل الدولية. *تنقّل اليد العاملة السورية: الوضع القانوني، وفرص العمل، والاستجابات المؤسسية في البلدان المجاورة*، موجز بحثي، جنيف: مكتب العمل الدولي، 2026. © منظمة العمل الدولية. https://doi.org/10.54394/0003598

منظمة العمل الدولية
المكتب الاقليمي للدول العربية
أريسكو سنتر - شارع جوستنيان - القنطاري
11 - 1107رياض الصلح 2150 - ص.ب. 4088
بيروت - لبنان

هاتف: +961-1-752400
بريد الكتروني: beirut@ilo.org